مجلة المعيار
AL-MIEYAR Journal
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/317

المجلد:12 العدد:(2) ديسمبر 2021 ص 563/ 575

تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية

دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA

Assessing solvency in Algerian insurance companies
A case study of the National Insurance Company SAA

وهاب سمير *
جامعة الشلف (الجزائر)
مخبر الأنظمة المالية والمصرفية والسياسات الاقتصادية الكلية في ظل التحولات العالمية
s.ouahab@univ-chlef.dz

حمدي معمر
جامعة الشلف (الجزائر)
m.hamdi@univ-chlef.dz

معلومات المقال

تاريخ الارسال: 2021/07/03
تاريخ القبول: 2021/08/29

الكلمات المفتاحية:
- ✓ التأمين
- ✓ شركات التأمين
- ✓ الملاءة المالية
- ✓ تقييم الملاءة المالية
- ✓ هامش الملاءة المالية

الملخص:

تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على مدى احترام معايير تقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، وقد تم التطرق في الجانب النظري إلى قواعد الملاءة المالية وفق المشرع الجزائري، أما في الجانب التطبيقي فقد تم إجراء تحليل لواقع الملاءة المالية لشركة الوطنية للتأمين "SAA" وذلك خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى 2017، وتم التوصل في الأخير أن الشركة تتمتع بملاءة جيدة، ما يعكس صلابة هاته الأخيرة طيلة فترة الدراسة، وبالرغم من إعادة النظر في نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر، الا ان المشرع الجزائري لا يزال بعيدة كل البعد عما هو معمول به دوليا في مجال الملاءة والتي تحدد هامش الملاءة على أساس المخاطر، ولهذا يجب على المشرع إعادة النظر في قواعد الملاءة المالية والأخذ بعين الاعتبار المخاطر في حساب هامش الملاءة.

Article info

Received: 03/07/2021
Accepted: 29/08/2021

Keywords:
- ✓ Insurance
- ✓ Insurance companies
- ✓ Solvency
- ✓ solvency assessment
- ✓ Solvency margin

Abstract :

This study seeks to identify the extent to which the standards of solvency assessment in Algerian insurance companies are respected. In the theoretical aspect, the rules of solvency according to the Algerian legislator were addressed, while in the practical side, an analysis was conducted of the reality of solvency of the National Insurance Company "SAA", during The period from 2014 to 2017, and it was finally concluded that the company enjoys good solvency, which reflects the solidity of the latter throughout the study period, and despite the review of the solvency system for insurance companies in Algeria, the Algerian legislator is still far from what is It is internationally applicable in the field of solvency, which determines the solvency margin on the basis of risk. Therefore, the legislator must reconsider the solvency rules and take into account the risks in calculating the solvency margin.

* وهاب سمير

1. مقدمة:

تعتبر شركات التأمين من أهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي لأي دولة، فهي تمثل أحد صور المنشآت المالية التي تقوم بتجميع الأموال من المؤمن لهم ثم تعيد استثمارها وتوظيفها في مختلف القنوات المتاحة، هذا الدور ينعكس على مختلف السياسات داخل شركات التأمين (سياسة اكتتابيه، سياسة استثمارية، إعادة التامين....)، مما يجعلها عرضة إلى مجموعة من الأخطار التي تهدد ملاءتها المالية والتي يمكن أن تؤدي بها إلى الإفلاس، أو تحد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق.

ولقد كان لخطورة هذا الوضع وكذلك إدراك الدول لمكانة نشاط التأمين وأهميته في التطور الاقتصادي، دافعا للاهتمام أكثر بدراسة ملاءة شركات التأمين، وتزايد الدعوة لتطوير أساليب قياسها ومعايير تقييمها، بوصفها الوسيلة الناجعة لأجهزة الرقابة والإشراف على التأمين للتحقق من قدرة شركة التأمين على الوفاء بالتزاماتها.

والجزائر كغيرها من الدول سعت لمراجعة أنظمة الملاءة المالية المعتمدة في قطاع التأمين من خلال وضع متطلبات ملاءة تتلاءم مع خصوصية قطاع التأمين فيها، وذلك من خلال تأمين إدارة سليمة من الناحية المالية لهذه الشركات، وتحقيق هذه الإدارة بوضع قواعد فعالة للتقييم السليم لنشاط هذه الشركات بغية تقييم أفضل لملاءة هذه الشركات وحماية أكبر لأموال المؤمن لهم.

– مشكلة البحث:

انطلاقا مما سبق، ومع تزايد أهمية أنظمة الملاءة المالية التي تحكم شركات التأمين عالميا، وما تهدف إليه من بقاء واستمرارية هذه الشركات بالإضافة إلى تمكينها من الوفاء بالتزاماتها اتجاه دائنيها، يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى احترام شركات التأمين المعايير المتبعة لتقييم الملاءة المالية في الجزائر؟

– أهداف البحث:

يتجسد الهدف الأساسي لهذه الدراسة في تحديد المسلك المعتمد في تقييم ملاءة المالية في شركات التأمين، والذي سيكون مؤشرا عن حقيقة وضعها المالي، من أجل معرفة التطورات التي يمكن أن تطرأ على ملاءتها، ومن أجل تفادي الأزمات التي يمكن الوقوع فيها.

– أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من الدور الكبير الذي تقوم به شركات التأمين في خدمة الاقتصاد، حيث تقوم بدور مزدوج من خلال تجميعها لأقساط التأمين المؤمن لهم واعادة استثمار هذه الأموال في القنوات المختلفة المتاحة، مراعاة في ذلك العوائد والأرباح من أجل ضمان استمراريتها من جهة والقدرة على الوفاء بالتزاماتها اتجاه دائنيها من جهة أخرى.

أما الأهمية العلمية تظهر من خلال الحداثة النسبية لموضوع الدراسة، حيث تعتبر الملاءة المالية من الأمور المهمة لشركات التأمين في ظل المخاطر التي تهدد مقدرتها المالية، كذلك لفت الأنظار إلى دراسة العوامل الأخرى التي تؤثر على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

– فرضيات الدراسة

على ضوء العرض السابق لإشكالية البحث يمكن صياغة الفرضية التالية:

يساعد إلتزام شركات التأمين الجزائرية بالمعايير المتبعة في تقييم الملاءة المالية واحترامها في معرفة الوضع المالي للشركة وصلابتها ومدى استقرارها المالي.

– الدراسات السابقة

يعد موضوع دراسة الملاءة المالية في شركات التأمين من المواضيع الحديثة التي تندر الكتابة فيها، ولذلك عند تتبعنا لمختلف الدراسات السابقة لم نجد تلك المتعلقة بالموضوع ما عدا الدراسة التي تحصلنا عليها، ومن الدراسات القليلة التي تناولت موضوع نذكر منها:

-دراسة (**كراش حسام،2014**) بعنوان: نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية، هدفت هذه الدراسة الى التعرف إلى بعض الأنظمة الدولية (الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة الأمريكية، وكندا) لتقييم الملاءة المالية لشركات التأمين، والتعرف على قواعد تقييم الملاءة المالية

لشركات التأمين في الجزائر، وكذلك معرفة مدى إحترام هذه الشركات لهذه القواعد المفروضة عليها، حيث تمت في هذه الدراسة باختيار ثلاثة نماذج أساسية لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين تتمثل في النموذج الأوروبي (الملاءة **RBC II**) للو.م.أ و نظام الملاءة الكندي، والتي على ضوئها اقترحنا معايير للملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر تتعلق بتقييم الأصول والخصوم، الاستثمار، تحديد هامش الملاءة، نظام الحوكمة، التقييم والتدخل من طرف الهيئة الرقابية، ونقل المعلومة.

- دراسة (**طرطاق رتيبة، 2018**) بعنوان: الملاءة المالية لشركات التأمين بين الطرق التقليدية للتقييم والتوجهات الاستراتيجية الحديثة –دراسة ميدانية لشركات التأمين الجزائرية–،تسعى هذه الدراسة إلى التعرف على الطرق التقليدية والحديثة لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية، وقد تم التطرق في الجانب التطبيقي لتحليل واقع الملاءة المالية لكل شركات التأمين الجزائرية والبالغ عددها 24شركة وذلك خلال الفترة الممتدة من **2011** إلى **2015**، وتم التوصل في الأخير أن جميع شركات التأمين الجزائرية تتمتع بهامش ملاءة يفوق الحد الأدنى التنظيمي بعدة مرات، ما يعكس صلابة هاته الأخيرة طيلة فترة الدراسة، إلا أن المشرع الجزائري لا يزال بعيد كل البعد عما هو معمول به دوليا في مجال الملاءة (Solvency2) والتي تحدد هامش الملاءة على أساس المخاطر، ولهذا يجب على المشرع إعادة النظر في قواعد الاستثمار بترك الحرية لشركات التأمين في اختيار قنوات التوظيف التي تدر عوائد أكبر، وكذا قواعد الملاءة المالية والأخذ بعين الاعتبار المخاطر في حساب هامش الملاءة.

– عينة البحث:

سيتم اختيار الشركة الوطنية للتأمين (**SAA**) عينة للبحث كونها الشركة الرائدة في مجال التأمين في الجزائر، وتغطي الدراسة الفترة من **2014**م الى غاية **2017**م.

– منهج البحث:

في ضوء طبيعة موضوع الدراسة الذي يدخل ضمن الدراسات الاقتصادية، اعتمدنا في جزئه النظري على المنهج الاستقرائي، من خلال عرض المفاهيم المرتبطة بالملاءة المالية لشركات التأمين، وكذلك متطلبات الملاءة ومدى تطبيقها في هذه الشركات.

كما تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في إطار الدراسة المتعلقة بالجانب التطبيقي لشركة التأمين بغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة واثبات فرضيته.

2. الملاءة المالية في شركات التأمين وطرق تقييمها

1.2. مفهوم الملاءة المالية

لقد تعدد مفهوم الملاءة المالية لهذا نحاول تعريف الملاءة من خلال وجهات النظر التالية:

تعرف الملاءة المالية على أنها: "قدرة إيرادات الشركة بما في ذلك عائد الاستثمار على تغطية التكاليف المختلفة، وفي شركات التأمين تعبر الملاءة المالية عن القدرة المالية لشركة التأمين على سداد التزاماتها تجاه حملة الوثائق في مواعيدها المقررة، ويتم قياسيا عن طريق إيجاد الفرق بين الأصول والخصوم الواردين في الميزانية المجمعة لشركة التأمين بعد اعادة التقييم". (**أبوبكر، 2011، صفحة 29**)

وتعرف أيضا بأنها: "قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها دون أن يؤدي ذلك إلى تعثرها وافلاسها، والشركة المليئة هي الشركة التي تفوق أصولها التزاماتها كلها".

كما تعني أنها: "قدرة شركة التأمين على سداد التزاماتها المستقبلية وفقا لتواريخ استحقاقها" (**ثناء محمد طعيمة، 2002، صفحة 298**).

مما سبق نستنتج أن الملاءة المالية لشركة التأمين هي قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها ومدى استعداد وقدرة تلك الشركة لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فورا ودون أن تؤدي عملية السداد إلى تعثرها أو توقفها أو إفلاسها.

وتكمن أهمية الملاءة المالية لشركات التأمين في النقاط التالية:

- أنها تمثل حماية لمصالح حملة وثائق التأمين، من خلال الوفاء بمستحقاتهم في أوقاتها المحددة.
- تضمن نجاح وبقاء واستمرارية نشاط شركات التأمين لما لها من أهمية اقتصادية واجتماعية.

2.2. طرق تقييم الملاءة

توجد طرق عديدة لتقييم الملاءة وتحديد هامش الملاءة الأدنى المفروض على شركات التأمين وقد حددت اللجنة الدولية للرقابة على التأمين (**IAIS**) الطرق الآتية:

1.2.2. طريقة المعادلات الثابتة (Fixed ratios approach):

تعتمد هذه الطريقة على نسب محددة من بعض الحسابات المعرضة للخطر كحسابات الميزانية وحسابات التكاليف والإيرادات، هذه الطرق مستعملة على نطاق واسع في مختلف بلدان العالم لتقييم الملاءة في شركات التأمين، وهي تتميز بالبساطة في التطبيق لأنها تعتمد على معطيات تاريخية محددة، وأنها غير مكلفة ونتائجها سهلة الفهم بالإضافة إلى ابتعادها على الذاتية في التحليل (commission، 2002، صفحة 225)، ومن أهم المؤشرات المستعملة (SIGMA، 1995، صفحة 13):

معدل الملاءة = الأموال الخاصة / الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين.
معدل المخصصات التقنية = المخصصات التقنية / الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين.
معدل الاحتفاظ = الأقساط الصافية من تنازلات إعادة التأمين / الأقساط الإجمالية.

2.2.2. طريقة رأس المال القائم على الخطر (models capital based Risk):

من أجل تغطية العيوب السابقة للمؤشرات الثابتة وخاصة استعمال الأقساط كمعيار للمخاطر المواجهة، ظهرت هناك طرق تسمح بتحديد رأس المال الخاص المتعلق بمستوى هذه المخاطر وذلك انطلاقا من تعميم المخاطر التي تمس المحفظة التقنية والمالية، ونجد أن هذه النماذج معتمدة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان (IAIS، March 2000، صفحة 19).

3.2.2. مدخل السيناريوهات (Senario based approaches):

بمقتضى هذه النماذج يمكن محاكاة (Simulation) التطور المستقبلي للأعمال بناء على توقعات معينة، وهذه المحاكاة يمكن تطبيقها على حسابات الميزانية أو حسابات التكاليف والإيرادات أو على التدفقات النقدية (flow Cash) (SIGMA، 1995، صفحة 14).

وقد اعتمدت هذه النماذج في تنظيمات العديد من الدول لتقييم الملاءة كبريطانيا وكندا، كما يمكن تطبيقها إلى جانب بعض الطرق المفروضة كطرق المعدلات الثابتة مثلا.

4.2.2. المدخل الاحتمالي (Probabilistic approaches):

هو موجه لتغطية جملة من المخاطر التي تواجهها شركات التأمين في المستقبل ضمن فرضيات مختلفة تعد بالآلاف، مما يجعل هذه النماذج تتميز بالمرونة الفائقة وذلك باستعمال عملية المحاكاة.

عادة ما تكون هذه النماذج معقدة وتتطلب معرفة عميقة في مختلف الميادين (الرياضيات والإحصاء، والاقتصاد، والمالية والتأمين) مما يزيد من تكلفتها، كما تعد نتائجها صعبة الفهم وتتطلب مختصين لتحليلها، كما أنها تتميز بالذاتية في تحليلها (commission، 2002، صفحة 232).

3. متطلبات الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية

إن المشرع الجزائري ومن أجل ضمان الملاءة المالية لشركات التأمين، فرض عليها تكوين وتحديد أرصدة مقننة، وأرصدة تقنية، وتمثيلها بأصول مناسبة وبالنسب الموافق عليها، بالإضافة إلى الالتزام بهامش ملاءة محدد.

1.3. الالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين

يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها الالتزامات المقننة المكونة من الأرصدة المقننة، والأرصدة التقنية وفقا للشروط التي حددها التنظيم الجزائري.

1.1.3. تكوين وتحديد الأرصدة المقننة (المخصصات التقنية)

تهدف الأرصدة المقننة إلى تعزيز قدرة شركة التأمين على الوفاء، وتنقسم إلى: (المادة24، 2013، صفحة 5)

- **الأرصدة المقننة القابلة للخصم:**

يجب على شركات التأمين أن تكون وتسجل في خصوم موازنتها، الأرصدة المقننة القابلة للخصم والمتمثلة في: رصيد الضمان، الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها، رصيد أخطار الكوارث الطبيعية، رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة.

- **الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم:**

يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها أي رصيد آخر مكون بمبادرة من هيئاتها المؤهلة وفقا للتنظيم المعمول به.

2.1.3– تكوين وتحديد الأرصدة التقنية

تعد الأرصدة التقنية رؤوس أموال مخصصة للتسديد الكلي للالتزامات المتخذة حسب الحالة اتجاه المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، وشركات التأمين التي تنازلت عن حصص في إعادة التأمين المسماة "الشركات المتنازلة".

–تكوين وتحديد الأرصدة التقنية في مجال التأمين على الأشخاص:

هنا قام المشرع الجزائري بالتمييز بين المخصصات حسب الفروع كما يلي:

- أرصدة خاصة بعمليات تأمين الفروع: زواج، وفاة، حياة، ولادة ورسملة، وتتمثل في الأرصدة الحسابية، ورصيد المساهمة في الأرباح التقنية والمالية.
- أرصدة خاصة بعمليات تأمين على الأشخاص غير عمليات تأمين الفروع: زواج، وفاة، حياة، ولادة ورسملة، وتتمثل في الأرصدة الحسابية، ورصيد الأقساط غير المكتسب.

– تكوين وتحديد الأرصدة التقنية في التأمين على الأضرار:

وتتمثل هذه الأرصدة في: رصيد التوازن ورصيد التعديل، رصيد الأقساط الغير المكتسبة، ورصيد الخسائر المطلوب دفعها في التأمين عن الأضرار على السيارات وغير السيارات، رصيد المساهمة في الأرباح والارجاعات.

3.1.3 الاحتياطيات (Les réserves) (Décret، 1995، صفحة 15)

تتضمن الاحتياطيات حسب التنظيم المعمول به فيما يلي:

- الاحتياطيات المبينة في المخطط المحاسبي الجزائري لقطاع التأمين كالاحتياطيات القانونية.
- كل احتياطي آخر اختياري يكون بمبادرة الأجهزة المختصة في شركات التأمين وإعادة التأمين.

2.3. تمثيل (تغطية) الالتزامات المقننة

تمثل في ميزانية شركة التأمين الأرصدة المقننة، والأرصدة التقنية المنصوص عليها بعناصر أصول معادلة، وتتمثل الأصول المقبولة في تمثيل الالتزامات المقننة في (**المادة24، 2013، صفحة 5**).

1.2.3. قيم الدولة:

تتمثل قيم الدولة في سندات الخزينة، ودائع لدى الخزينة، السندات التي تصدرها الدولة أو تتمتع بضمانها.

وقد حدد المشرع الجزائري نسبة 50٪ على الأقل من قيمة الالتزامات التنظيمية لتمثيلها بقيم الدولة، بحيث ينبغي أن يخصص نصفها على الأقل للقيم متوسطة وطويلة المدى، أما الجزء المتبقي من الالتزامات التنظيمية فيقسم على عناصر الأصول الأخرى وفقا للفرص المتاحة في السوق (**Arrêté، 2002، صفحة 66**).

2.2.3. القيم المنقولة الأخرى والسندات المماثلة الصادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء:

وتشمل هذه القيم على ما يلي:

– السندات والالتزامات الصادرة عن شركات التأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى المعتمدة في الجزائر.

– السندات والالتزامات الصادرة في إطار الاتفاقات الحكومية عن شركات التأمين أو إعادة التأمين غير المقيمة بالجزائر.

– السندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

وقد أوجب المشرع الجزائري ألا تتجاوز حصة القيم المنقولة أو الأوراق المالية المماثلة الصادرة عن شركات جزائرية غير مسجلة على مستوى البورصة بنسبة 20٪ من الالتزامات التنظيمية.

3.2.3. الأصول العقارية:

حيث تعتبر الأصول العقارية المقبولة في تمثيل الالتزامات التنظيمية كل الأصول العقارية التابعة لشركات التأمين وإعادة التأمين الواقعة على التراب الوطني والتي تحقق مداخيل مالية، وقد حددها المشرع الجزائري بما يلي:

- العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر غير المقيدة بحقوق عينية.
- الحقوق العقارية العينية الأخرى بالجزائر.
- أي نوع آخر من التوظيفات يحدده التشريع والتنظيم المعمول بهما.

4.2.3. توظيفات أخرى:

وهي مختلف التوظيفات التي لا تندرج ضمن العناصر السابقة، فممكن أن تكون:

- توظيفات في السوق النقدي؛
- أي نوع آخر من التوظيف تحدده القوانين والتنظيمات المعمول بها في الجزائر كالودائع لدى البنوك وغيرها بالإضافة إلى المبالغ المالية الموجودة في خزائنها.

3.3. تكوين هامش الملاءة حسب المشرع الجزائري

تتجسد قدرة شركات التأمين وإعادة التأمين على الوفاء بالتزاماتها (الملاءة)، حسب المشرع الجزائري في وجود مبلغ إضافي للأرصدة التقنية يسمى حد القدرة على الوفاء أو ما يسمى بهامش الملاءة، ويتكون هذا المبلغ الإضافي أو حد القدرة على الوفاء من (**المادة24، 2013**):

- رأس المال المحرر أو أموال التأسيس المحررة؛
- الاحتياطات المقننة أو غير المقننة؛
- الأرصدة المقننة؛
- التأجيل من جديد "دائن أو مدين".

وبخصوص الحد الأدنى لرأس المال الاجتماعي، فقد تدخل المشرع في تحديد الحد الأدنى اللازم لمزاولة أي مشروع شركة تأمين، حيث تم في **16** نوفمبر **2009** إصدار المرسوم التنفيذي رقم **375 -09** المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم **344 -95** المؤرخ في **30** أكتوبر **1995** المتعلق برأس المال الأدنى لشركات التأمين وإعادة التأمين بتعديل المادة رقم 2 بصرف النظر عن الأسهم العينية على النحو التالي:

- الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في شكل شركة مساهمة والتي تمارس فقط العمليات التأمينية للأشخاص والرسملة يقدر بـ **1** مليار دج.
- الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في شكل شركة مساهمة والتي تمارس التأمين على الأضرار بـ **2** مليار دج.
- الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في شكل شركة مساهمة والتي تمارس إعادة التأمين حصريا يقدر بـ **5** مليار دج.

أما بالنسبة للشركات ذات شكل التعاوني (التعاضدي) فحسب المادة رقم **3**:

- الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في شكل شركة تعاونية والتي تمارس فقط العمليات التأمينية للأشخاص والرسملة يقدر بـ **600** مليون دج.
- الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين في شكل شركة تعاونية والتي تمارس جميع عمليات التأمين على الأضرار يقدر بـ 1 مليار دج.

ويحرر الحد الأدنى للرأسمال أو للأموال التأسيسية المحددة في المادتين **3**، **2** كليا ونقدا عند الاكتتاب، وعلى جميع الشركات الامتثال لهذا المرسوم في أجل سنة واحدة ابتداء من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية.

لقد قام المشرع الجزائري بتحديد هامش الملاءة وفق مؤشرات بسيطة، ولكن بعد قانون الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص بات من الضروري إعادة النظر في تلك المؤشرات، وأخذ ذلك الفصل بعين الاعتبار.

ومن طرق تحديد الحد الأدنى لهامش الملاءة ما يلي:

1.3.3. الطرق التقليدية لتحديد هامش الملاءة

لقد حدد المشرع الجزائري الحد الأدنى لهامش الملاءة بنسبة **15 %** من الديون التقنية كما هي محددة في خصوم الميزانية، و**20 %** من رقم الأعمال، أما إذا كان هامش الملاءة أقل من **20 %** من رقم الأعمال وجب على الشركة وفي أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ توقيع محضر معاينة العجز أن تحرر رأسمالها، أو ترفعه أو تدفع كفالة للخزينة العمومية في حدود نسبة العجز (**المادة 3، 2013، صفحة 9**).

2.3.3. الطرق الحديثة لتحديد هامش الملاءة

في عام 2013 عدلت القواعد التي تنظم إنشاء هامش الملاءة المالية، من خلال إصدار المرسوم التنفيذي رقم **115/13** المؤرخ في **28** مارس **2013**، الذي يعدل المرسوم التنفيذي رقم **95/343** المؤرخ في **30** أكتوبر **1995** بشأن هامش الملاءة لشركات التأمين، وقد أدخل هذا النص الجديد قواعد تكيفت مع التأمين على الأشخاص، وأصبحت هذه المراجعة حتمية بعد دخول قانون الفصل بين التأمين على الممتلكات والتأمين على الأشخاص حيز التنفيذ في **2011**، وتنطوي هذه المراجعة التي أدخلها المرسوم التنفيذي المشار إليه أعلاه، على ثلاث أهداف رئيسية هي (**assurances, 2013, p. 38**):

-التمييز بين هامش الملاءة الذي تحدده شركات التأمين على الممتلكات، والهامش الذي ستنشئه شركات التأمين على الأشخاص؛

-تعزيز قواعد تكوين هامش الملاءة من خلال دمج المبالغ المرحلة، سواء كانت إيجابية أو سلبية والهدف من ذلك هو إعطاء مستوى حقيقي لهامش الملاءة؛

-الامتثال للمصطلحات الجديدة التي جاء بها نظام المحاسبة المالية، حيث أن "المخصصات التقنية" أصبحت تسمى "المخصصات التنظيمية"، في حين يتم تعويض "الديون التقنية" بعبارة "المخصصات أو الأحكام التقنية".

4. دراسة تحليلية لتقييم الملاءة المالية لشركة الوطنية للتأمين "SAA"

بعدما تطرقنا لمعايير وقواعد الملاءة المالية المحددة حسب المشرع الجزائري، سنحاول معرفة مدى التزام واحترام شركات التأمين في الجزائر للتنظيم المعمول به، فيما يتعلق بالملاءة المالية، وستخص الدراسة شركات التأمين الجزائرية "SAA" الناشطة خلال الفترة الممتدة من **2014** إلى **2017**.

1.4. الالتزام بتكوين وتحديد الأرصدة التقنية

تتطلب قواعد الملاءة المالية تخصيص المخصصات التقنية، والتي تعتبر هامش أمان جيد يعكس قوة الملاءة المالية، وذلك باقتطاع جزء من أقساط المؤمن لهم، واختيار الأصول المناسبة المقابلة لهذه المخصصات، ويمكن توضيح تطور الالتزامات التنظيمية حسب شركات التأمين الناشطة في السوق كمايلي:

1.1.4. تكوين وتقييم الالتزامات التنظيمية:

في عام **2011**، وبعد تنقيح المادة 222 من القانون رقم **95-07** المتعلق بالتأمين، وبموجب المادة **35** من قانون التمويل التكميلي لعام **2011**، فإن الاحتياطات لم تعد تشكل جزءا من الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين، وأصبحت تتمثل الالتزامات التنظيمية التي يتعين على شركات التأمين إنشاءها في المخصصات التنظيمية والمخصصات التقنية.

والجدول الموالي يوضح هيكل الالتزامات التنظيمية لشركة التأمين:

جدول 1: العناصر المكونة للالتزامات التنظيمية (2014-2017)

السنة	2014		2015		2016		2017	
البيان	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
المخصصات التقنية	120927	%93	124718	%92	124536	%92	137569	%92
المخصصات التنظيمية	9711	%7	10454	%8	11056	%8	12184	%8
المجموع	130638	%100	135172	%100	135592	%100	149753	%100

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P40-42.

من الناحية التنظيمية، تتكون الالتزامات المنظمة لشركات التأمين من المخصصات التقنية والمخصصات التنظيمية، والتي يجب أن تمثلهم بأصول معادلة (مالية وعقارية) مناسبة.

ومن خلال الجدول (01) نلاحظ أن الالتزامات التنظيمية للشركة خلال فترة الدراسة في تزايد مستمر، حيث قدرت سنة 2016 بمبلغ 135592 مليون دج، ليتطور ويصل الى مبلغ 149753 مليون دج بنسبة زيادة 11% في سنة 2017، حيث تمثل المخصصات التقنية النسبة الأكبر بنسبة 92% من إجمالي الالتزامات التنظيمية (ديون اتجاه المؤمن لهم)، تليها المخصصات التنظيمية والتي عرفت تطور خلال سنوات الدراسة لتصل سنة 2017 مبلغ قدره 12184 مليون دج بنسبة 8% من إجمالي الالتزامات التنظيمية، وترجع هذه الزيادة الى ادخال بعض التعديلات على المرسوم التنفيذي 114/13 المؤرخ في 03/28 المتعلق بالالتزامات التنظيمية سنة 2013.

– تطور الالتزامات التنظيمية لشركة

يمثل الجدول (2) تطور المخصصات التقنية لشركة من اجمالي تطور التزاماتها التنظيمية.

جدول 2: تطور المخصصات التقنية حسب الشركة (2014–2017)

السنة	2014	2015	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	28743	28353	27144	27034	110-
النسبة	%24	%23	%22	%20	%0.4-

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P23-24.

جدول 3: تطور الالتزامات التنظيمية (2014–2017)

السنة	2014	2015	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	30666	30401	29269	29323	54
النسبة	%23	%22	%22	%20	%0

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P41-43.

ومن خلال الجدول (02) نلاحظ أن حجم المخصصات التقنية في انخفاض مستمر، من سنة لأخرى، حيث انخفضت من 28743 مليون دج سنة 2014 إلى 27144 مليون دج سنة 2016، وانخفضت قيمة المخصصات التقنية الي 27034 مليون دج خلال 2017 مقارنتا بسنة 2016 بنسبة تراجع 0.4%، وذلك نتيجة انخفاض قيمة الالتزامات عن عمليات تأمين السيارات الذي يهمين على نشاط هاته الشركات، والذي شاهد تراجع في تحقق ارباح لهذه الشركة بنسبة 1.68% بمبلغ قدره 196 مليون دج خلال فترة 2017/2016، وبالتالي انخفاض حجم المطالبات المستحقة أو التي لم يتم تسويتها بعد مما أدي إلى انخفاض قيمة المخصصات التقنية، وبالمقارنة مع الخدمات التأمينية الاخرى التي تقدمها الشركة، التي شهدت بعض التطور بنسبة +0.36% بمبلغ قدره 69 مليون دج، وهذا ما انعكس في زيادة مستوى الالتزامات التنظيمية بمبلغ قيمته 54 مليار دج في نفس الفترة موضحا في الجدول (03).

شكل 1

يمثل تطور الالتزامات التنظيمية حسب الشركة

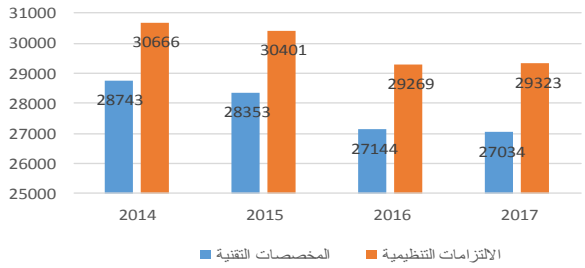

المصدر: من اعداد الباحثان بالاعتماد على الجدول (02) و(03)

2.1.4. تمثيل الالتزامات التنظيمية

لقد حدد المشرع الجزائري من خلال المرسوم التنفيذي 13/114 المؤرخ في 28 مارس 2013 جملة من التوظيفات التي يمكن لها أن تغطي الالتزامات التنظيمية لشركات التأمين، كقيم الدولة والقيم المنقولة، والسندات المماثلة والأصول العقارية، والتوظيفات الأخرى، وذلك بهدف تعزيز قدرة شركات التأمين على الوفاء من خلال أرصدة مقننة.

حيث يجب على شركات التأمين الجزائرية، أن تغطي التزاماتها التنظيمية بأصول مقبولة، والتي يجب أن تساوي على الأقل 100%، كما يجب عليها أن تقوم بتغطيتها بقيم الدولة بنسبة لا تقل عن 50%.

– التوظيفات المالية لشركات التأمين الجزائرية

لمعرفة تطور حجم التوظيفات المالية لشركات التأمين الجزائرية خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى 2017 نقوم بعرض الجدول التالي:

جدول 4: التوظيفات المالية للشركة (2014–2017)

السنة	2014	2015	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	47586	48586	50810	46894	4381-
النسبة	%33	%30	%31	%28	%9-

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P33-34.

جدول 5: الإستثمار في قيم الدول (2014–2017)

السنة	2014	2015	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	19432	21537	28649	26208	2441-
النسبة	%24	%23	%26	%23	%9-

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P34-35.

يتضح من خلال بيانات الجدول (04) أن شركة التأمين شهدت ارتفاع في حجم توظيفاتها المالية الى 50810 مليون دج سنة 2016، مقابل 47586 مليون دج خلال سنة 2014، ومرد ذلك الى الايرادات التي ولتدها من استثماراتها خلال هذه الفترة، أما ما يخص الانخفاض الذي سجلته بنسبة 8,5% خلال 2017 مقارنتا بسنة 2016، فيمكن ارجاعه الى انخفاض حجم الاستثمار وخاصة الاستثمار في قيم الدولة وهذا ما يوضحه الجدول (5)، حيث انخفض الاستثمار في قيم الدولة من 28649 مليون سنة 2016 الي 26208 مليون سنة 2017 بنسبة انخفاض 9% مقارنة بحصيلة الاستثمار لسنة 2016، ويعود هذا الانخفاض الي تراجع في رقم أعمالها نتيجة انخفاض في حجم الاكتتاب في مختلف فروع التأمين خلال الفترة 2017/2016، وهذا ما سنبينه في الجدول التالي:

جدول 6: تطور اقساط المكتتبة (2016–2017)

السنة	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	26875	26527	348-
النسبة	%26	%23	%1.29-

Source: Société nationale d'assurance SAA, Rapport annuel 2017-2020, P12.

– تغطية الالتزامات التنظيمية بالأصول المقبولة وقيم الدولة

لمحاولة معرفة نسبة تغطية كل شركة من شركات التأمين الجزائرية لالتزاماتها التنظيمية بأصول مقبولة وقيم الدولة، وبغية معرفة مدى احترام هاته الأخيرة للنسبة المحددة، نقوم بعرض الجدول التالي، والذي يوضح مدى التزام الشركة بتغطية الالتزامات التنظيمية بأصول مقبولة.

جدول 7: تغطية الالتزامات التنظيمية بالأصول المقبولة وقيم الدولة

البيان	الالتزامات التنظيمية	الأصول المقبولة	المعدل 100%	قيم الدولة	المعدل 50%
السنة	المبلغ	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
2014	30666	61010	%199	19432	%63
2015	30401	62272	%205	21537	%71
2106	29268	76143	%260	28649	%98
2017	29323	72110	%146	26208	%89

Source: Société nationale d'assurance SAA, Rapport annuel 2017-2020, P33.

من خلال الجدول اعلاه نلاحظ أن نسبة تمثيل (التغطية) الالتزامات التنظيمية لشركة للتأمين بالأصول للسنوات فترة الدراسة قد تجاوز النسبة الواجب تشكيلها على أساس نسبة **100%** من الأصول المقبولة، ونفس الأمر بالنسبة للتغطية الواجب تشكيلها على أساس نسبة **50%** من قيم الدول لنفس الفترة، حيث تجاوزت نسبة التغطية المحققة لسنوات فترة الدراسة نسبة الحد الادنى لتمثيل قيم الدولة، ومنه نستخلص أن تغطية الالتزامات التنظيمية المحققة للشركة خلال سنوات الدراسة قد استوفت قواعد توازن التمثيل وتغطية الالتزامات التنظيمية، لكل من التغطية بالأصول المقبولة وقيم الدول، وهو ما يدل على أن الشركة ملتزم بالنسبة المحددة لتغطية الالتزامات التنظيمية.

– تطور معدل التمثيل (التغطية):

يمثل الجدول رقم 8 تطور معدل التمثيل لالتزامات الشركة

جدول 8: تطور معدل التمثيل لالتزامات الشركة

السنة	2014	2015	2016	2017
حسب الأصول (التمثيل العالمي)	%133	%144	%151	%140
حسب قيم الدولة	%62	%70	%81	%76

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P42-44.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن معدلات التمثيل من التوظيفات المالية للشركة خلال الفترة (**2017/2014**) تمثل معدلات تمثيل الالتزامات التنظيمية خلال نفس الفترة، وهي نسب مقبولة حيث كانت ممثلة لكامل الالتزامات التنظيمية مع تحقيق فوائض، فنجد أنها تحترم ما نص عليه القانون فيما يخص تمثيل التزاماتها التنظيمية بالأصول وقيم الدولة، وهذا ما يعكس القدرة المالية على الوفاء بالالتزامات المستقبلية أيا كان وقت المطالبة بها.

2.4. الالتزام بتكوين هامش الملاءة

لقد تم وضع نظام الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية سنة **1995** وتم تعزيزه سنة **2013** من خلال إعادة النظر في تشريعات التأمين.

1.2.4. تقييم هامش الملاءة المالية: يتمثل الجدول 9 تطور هامش الملاءة المالية لشركة

جدول 9: تطور هامش الملاءة المالية للشركة

السنة	2014	2015	2016	2017	التغير 17/16
المبلغ	29309	31162	33025	34811	1786
النسبة	%22	%22	%22	%22	%5

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2015, 2016, 2017, P38-40.

من خلال بيانات الجدول **9** نجد أن هامش الملاءة المالية لشركة التأمين عموما سجل تطورا مستمرا على طول فترة الدراسة، حيث ارتفع هامش الملاءة المالية لشركة الى **34811** مليون دينار سنة **2017**، مقابل **33025** مليون دينار خلال **2016** بنسبة ارتفاع **5%**، وتعزى هذه الزيادة أساسا إلى الزيادات المتتالية للعناصر المكونة له ما عدا رأس المال الذي بقي ثابت طيلة فترة الدراسة للشركة.

ويمكن توضيح تطور الرأس المال الاجتماعي للشركة من خلال الجدول التالي:

جدول 10: تطور الرأس المال الاجتماعي لشركة خلال الفترة (2014-2017)

السنة	2014	2015	2016	2017
رأس المال الاجتماعي	20000	20000	20000	20000

Source : Société Nationale D'assurance saa, Rapport annuel 2017-2020, P12.

من الجدول أعلاه، نلاحظ أن مستوى رأس المال الاجتماعي لشركة التأمين خلال الفترة (**2017/2014**) بقي ثابت عند نفس مستوى هذه الأخيرة بقيمة **2** مليار دج.

2.2.4. مستوى هامش الملاءة المالية

لقد قام المشرع الجزائري بتحديد وفرض مستوى هامش ملاءة على شركات التأمين وفق مؤشرات معينة ولكن بعد الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص، بات من الضروري إعادة النظر في تلك المؤشرات وأخذ قانون الفصل بعين الاعتبار.

وفي عام **2013** وبعد تعديل القواعد التي تنظم هامش الملاءة المالية لشركات التأمين، فقد تم الأخذ بعين الاعتبار قانون الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص، وتم التمييز بين هامش الملاءة لهذين الفرعين، وذلك بإدخال قواعد تتكيف مع التأمين على الأشخاص.

يجب أن يساوي هامش الملاءة على الأقل **15%** من الأرصدة التقنية، ويجب أن ألا يكون حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين و/ أو إعادة في أي فترة من فترات السنة أقل من **20%** من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة، صافية من الرسوم والإلغاءات، وهذا ما سنوضحه في الجدول الموالي:

جدول 11: مستوى هامش الملاءة المالية

البيان	هامش الملاءة	بالنسبة الى المخصصات التقنية	حد الأدنى 15%	بالنسبة الى الأقساط	حد الأدنى 20%
السنة	المبلغ	النسبة	عدد مرات	النسبة	عدد مرات
2014	29309	%102	7	%110	6
2015	31162	%110	7	%114	6
2106	33025	%122	8	%123	6
2017	34811	%129	9	%131	7

Source: Direction des assurances, Direction Générale du Trésor, Activité des assurances en Algérie, Rapport annuel 2014, 2016, 2017, P39-41.

ومن خلال الجدول (11) نلاحظ أن هامش الملاءة المالية لشركة للتأمين المحقق للسنوات فترة الدراسة قد تجاوز الهامش الواجب تشكيله على أساس نسبة **15%** من المخصصات التقنية لنفس الفترة، وبعدد مرات تمثيل تعدت **7** مرات الهامش الواجب تشكيله، ونفس الأمر بالنسبة للهامش الواجب تشكيله على أساس نسبة **20%** من الأقساط الصافية للاكتتاب حيث تجاوز الهامش المحقق **6** مرات عما هو مطلوب تكوينه، وهي نسب تدل على ملاءة جيدة للشركة مما يؤدي إلى زيادة ثقة العملاء بهذه الشركة.

ومنه نستخلص أن هامش الملاءة المالية المحقق للشركة أنه هامش مشكل بطريقة سليمة وبقيم كافية وبفائض معتبر عما هو مطلوب في قانون قواعد الملاءة المالية في الجزائر، مما يجعلها قادرة على مواجهة الأخطار المفاجئة في الوفاء بالتزاماتها اتجاه ذوي الحقوق.

5.الخاتمة

إن الملاءة المالية لشركات التأمين تعني قدرة هذه الشركات على الوفاء بالتزاماتها اتجاه دائنيها عند حلول آجال استحقاقها دون أن يؤدي ذلك إلى إفلاسها وخروجها من السوق، وللملاءة المالية أهمية كبيرة في حماية مصالح المؤمن لهم، بالإضافة إلى ضمان نجاح واستمرارية شركات التأمين، وحتى تكون شركات التأمين في ملاءة مالية جيدة لابد عليها بتقييم مختلف المخصصات التقنية بطريقة جيدة، ثم تغطية هذه المخصصات بالأصول المناسبة لذلك، بالإضافة إلى تكوين ما يسمى بهامش الملاءة المالية الذي يعكس المبلغ الزائد عن التزامات شركات التأمين بهدف تدارك الانحرافات الغير مرغوب فيها، وهذا حسب قواعد تقييم الملاء المالية المعتمد عليها في النظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر، وهي بذلك تعتبر تقليدية مقارنة بمبدأ رأس المال المبني على المخاطر الذي تعتمد عليه الأنظمة الدولية للملاءة المالية لشركات التأمين.

لاحظنا من خلال دراستنا تطور حجم هامش الملاءة من طرف الشركة الوطنية للتأمين من سنة إلى أخرى، وهذا ما يعكس قدرة وكفاءة الشركة في تغطية الخسائر التي يتعرض لها الأفراد والمؤسسات، ومساعدتهم على الاستمرار ومواصلة نشاطاتهم من خلال المبالغ المعتبرة التي تسددها الشركة، وعليه نستنتج صحة وصلابة المركز المالي لشركة التأمين محل الدراسة وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم دون أن تضع توازنها المالي في خطر، وحسب المؤشرات الاحصائية المتعلقة بالملاءة المالية لشركة الوطنية للتأمين **SAA** والمتحصل عليها خلال الفترة ما بين **2014 و2017**، فإننا توصلنا إلى النتائج التالية:

– نتائج الدراسة: نوردها فيما يلي:

–الشركة الوطنية للتأمين ملتزمة بنسب التوظيف وفق ما نص عليه القانون، حيث أن أكثر التوظيفات للشركة تمثلت في قيم الدولة، نظرا لتحديد نسبتها من طرف المشرع، وكذلك لعوائدها المضمونة.

– إن شركة التأمين تحترم التنظيم المعمول به فيما يتعلق بالتغطية الكلية للالتزامات التنظيمية وكذلك فيما يتعلق بتغطية قيم الدولة لهذه الالتزامات، وهذه الأخيرة راجعة إلى خبرة هذه الشركة في توظيف أصولها في أسواق المالية وسوق التأمين.

– إن هامش الملاءة لشركة التأمين في تزايد مستمر، وهذا ما يعكس صلابة ملاءتها المالية، وهذا من شأنه أن يزيد من ثقة العملاء في هذه الشركات.

– إن شركات التأمين تحترم التنظيم المعمول به فيما يتعلق بهامش الملاءة المكون على أساس المخصصات التقنية وعلى أساس الأقساط، بل وأن هذا الهامش يفوق بعدة مرات ما هو إلزامي، وكل هذا من شأنه أن يقدم ضمانات كافية فيما يخص ملاءة هذه الشركة.

على ضوء النتائج المتوصل إليها من الدراسة، يمكن القول ان فرضية الدراسة صحيحة، باعتبار إن شركة التأمين تحترم التنظيم المعمول به فيما يتعلق بالمعايير المتبعة في تقييم الملاءة المالية، حيث تتجسد قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها بتكوين حد أدنى من رأس المال الاجتماعي، ومن تقييم التزاماتها التنظيمية وتغطيتها بأصول محددة معادلة لها، بالإضافة إلى تكوين هامش الملاءة الذي يتغير حسب نوع التأمين، وتشير معايير تقييم الملاءة المالية إلى أن الشركة الجزائرية لتأمين تتمتع بملاءة مالية جيدة تضمن مواجهتها لأي خطر، كما تشير الى وضعها المالي المستقر.

–توصيات الدراسة: على ضوء النتائج المقدمة نقدم التوصيات التالية:

– تقليل الاعتماد على فرع السيارات من خلال التنويع في المنتجات والخدمات ذات أرباح العالية.

- تطوير المنتجات التأمينية لكي تكون متلائمة مع الاحتياجات السوق، والعمل على زيادة الوعي التأميني لدى المواطن.
- الإدارة الرشيدة للاستثمارات المثلى من خلال زيادة تنويع المحافظ واختيار المخاطر المضمونة من أجل إيجاد نوع من التوازن الذي يعتبر من أهم العوامل التي يعتمد عليها في مواجهة الانحرافات.
- تقليل حجم التكاليف التشغيلية حتى لا تؤثر على الملاءة المالية، من خلال تحديث أدوات الإدارة ومواكبتها التكنولوجيا الحديثة.
- العمل على زيادة فعالية الأجهزة القائمة على تقييم الملاءة المالية من خلال الإدارة الفعالة لرأس المال البشري، والاحتفاظ بالمهارات وتكوين مهارات جديدة.
- نشاط فني يولد هوامش كافية لتعزيز ملاءتها المالية اتجاه اصحاب المصلحة معها.
- قيام شركات التأمين بإجراء مراجعة دورية لحدود احتفاظها حيث انه لا بد من جعل الاحتفاظ متناسبا مع طبيعة تكوين محفظة الشركة من الاخطار التأمينية، ومع الامكانيات المالية المتاحة لديها.

6. المصادر والمراجع

المؤلفات:

- ثناء محمد طعيمة. (2002). *محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيق العملي*. مصر، مصر: إيتار للطباعة والنشر والتوزيع.
- عيد أحمد أبوبكر. (2011). *إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)* (المجلد الطبعة الأولى). عمان: دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزّع.

المراسيم التنفيذية:

- المادة 3. (28 03، 2013). المرسوم التنفيذي رقم 13-115 المؤرخ 16 جمادي الأولي والمتعلق بحدود قدرة شركة التأمين على الوفاء. 9.
- المادة24. (28 03، 2013). المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434. 5.
- المرسوم التنفيذي. (28 03، 2013). رقم 13-114 المؤرخ في 16 جمادى الأول عام 1434. *المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين واعادة التأمين*.

*** مراجع بالغة الاجنبية**

- **Arrêté .(2002 ،02 07) .relatif aux proportions minimums à affecter à chaque type de placements, Journal officiel N°9 du 10 Février 2002.66 .**
- **Décret .(1995 ،10 31) .N°95-342, relatif aux engagements réglementés. Journal officiel N°65.15 .**
- **Assurances, D. d. (2013).** ***Activité des assurances en Algérie.*** **Ministère des Finances Rapport annuel.**
- **European commission .(2002) .*Study into the methodologies to assess the overall financial position of an insurance undertaking from the perspective of prudential supervision .***
- **IAIS) .March 2000 .(*On Solvency, Solvency Assessments and Actuarial Issues* .Committee on solvency and actuarial issues.**
- **SIGMA .(1995) .*Evolution de l'insolvabilité et importance de la solidité financière dans l'assurance* .Swiss Re.**